

الأزهر حول إفطار رمضان بسبب كورونا: سابق لأوانه

الأربعاء 1 أبريل 2020 01:10 م

أجاب مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية على سؤال حول جواز إفطار شهر رمضان للوقاية من فيروس كورونا بالقول إنه إن كان الأمر سابقاً لأوانه؛ فإنه لا يجوز للمسلم أن يفطر رمضان إلا إذا قرّر الأطباء وثبت علمياً أن الصيام سيجعله عرضة للإصابة والهلاك بفيروس كورونا.

وشدد الأزهر على أن ذلك "أمر لم يثبت علمياً حتى هذه اللحظة".

وكان ناشطون على موقع التواصل الاجتماعي قد تداولوا خلال الأيام الماضية سؤالاً حول "حكم صيام شهر رمضان" في حال رأى الأطباء ضرورة بقاء فم الصائم رطباً طوال اليوم؛ كإجراء وقائي من العدوى بفيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19).

وأشار مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية إلى أن: "الإسلام حثنا على حفظ النفس وصيانتها بكل الطرق التي تدرأ عنها الهلاك، وتمنع عنها الضرر ومن ذلك ما قعده الفقهاء من القواعد الوقائية في الشريعة الإسلامية بقاعدة (الدفع أقوى من الرفع).

وأكد أن فقهاء الشريعة الإسلامية قرروا فيها بأنه إذا أمكن رفع الضرر قبل وقوعه وحدوثه فهذا أولى وأفضل من رفعه بعد الوقوع، فهذا من باب العلاج الوقائي".

لكنه استدرك بأنه لم يثبت علمياً حتى هذه اللحظة كما جاء عبر الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية، المكتب الإقليمي للشرق المتوسط، أن شرب الماء من الإجراءات الوقائية من الإصابة بهذا المرض.

وانتهت الفتوى إلى أنه لا يجوز للمسلمين الإفطار في رمضان إلا إذا ثبت علمياً أن لعدم شرب الماء تأثيراً صحياً على الصائمين؛ كإجراء وقائي لهم من الإصابة بهذا المرض بالإفطار في رمضان؛ فيرجع في حكم ذلك للأطباء الثقات وما يرونه؛ للحفاظ على صحة الإنسان، فهم أهل الاختصاص في هذه المسألة، وقرارهم ملزم لكل صائم مسلم بالإفطار من عدمه.